الموازنة العامة بين الدستور والواقع

المناقشات في الذاكرة لعام ١٩٧٩

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

الدور التشريعي الرابع عشر ـ العقد الاستثنائي الأول

الجلسة الأولى

المنعقدة في الساعة الحادية عشرة من قبل ظهر يوم الثلاثاء الواقع في الثالث عشر من آذار ١٩٧٩

to obtain the original document please contact Mr. Adnan Daher

المواضيع المبحوثة

١ ـ بحث وتصديق الموازنة العامة والموازنات الملحقة لسنة ١٩٧٩.

٢ ـ بحث وتصديق مشروع قانون قطع حساب الموازنة العامة والموازنات الملحقة لسنة ١٩٧٥.

٣ ـ بحث وتصديق مشروع قانون الدفاع الوطني.

٤ ـ تصديق محضر الجلسة.

عقد مجلس النواب جلسته الأولى من العقد الاستثنائي الثاني ١٩٧٩ في الساعة الحادية عشر من قبل ظهر يوم الثلاثاء الواقع في ١٣/ آذار ١٩٧٩ برئاسة دولة الرئيس الأستاذ كامل الأسعد.

تغيب السادة: محمد يوسف بيضون، ملكون البلعتيان، حميد دكروب، عادل عسيران، علي العبد الله، فريد سرحال، كاظم الخليل، أحمد اسبر، ادوار حنين، أمين الجميل، بيار حلو، ريمون اده، زاهر الخطيب، عزيز عون، كميل شمعون، موريس زوين، رشيد كرامي، عبد المجيد الرافعي، صالح الخير، طلال المرعبي، موريس فاضل، الياس الهراوي، البير منصور، حسن الميس، حسين الحسيني، عبد المولى امهز.

واعتذر السادة: ميال ساسين، نديم سالم، بشير الأعور، انترانيك مانوكيان، سليم الداوود، جوزف سكاف، عبد الله الراسي، فؤاد غصن، باخوس حكيم، يوسف حمود، نجاح واكيم.

وتمثلت الحكومة بالسادة: بدولة رئيس مجلس الوزراء الدكتور سليم الحص، وأصحاب المعالي فؤاد بطرس، أسعد رزق، أمين البزري فريد روفايل، صلاح سلمان، العماد فكتور خوري.

الرئيس: افتتحت الجلسة، حضرة النواب المحترمين

المتغيبون، تتلى اسماؤهم

تليت

الرئيس: المعتذرون، تتلى اسماؤهم

تليت

الرئيس: يتلى مرسوم تمديد الدورة الاستثنائية

فتلي المرسوم التالي:

مرسوم رقم ١٨٠٥

تمديد الدورة الاستثنائية لمجلس النواب

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور

بناء على المرسوم رقم ١٥٩٨ تاريخ ٢٧/ ١٢/ ١٩٧٨ (دعوة مجلس النواب إلى عقد دورة استثنائية تبدأ في أول كانون الثاني ١٩٧٩ وتستمر لغاية ٣١ منه).

بناء على المرسوم رقم ١٧٣٥ تاريخ ٣١/ ١/ ١٩٧٩ (تمديد دورة الاستثنائية اعتباراً من ١/ ٢/ ٧٩ ولغاية ٢٨/ ٢/ ١٩٧٩).

بناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء.

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: مددت اعتباراً من ١/ ٣/ ١٩٧٩ ولغاية ١٩/ ٣/ ١٩٧٩ ضمناً الدورة الاستثنائية التي دعي مجلس النواب إلى عقدها بموجب المرسوم رقم ١٥٩٨ تاريخ ٢٧/ ١٢/ ١٩٧٨ الممدد العمل به بموجب المرسوم رقم ١٧٣٥ تاريخ ٣١/ ١/ ١٩٧٩.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعبدا في ٢٨ شباط ١٩٧٩

الامضاء: الياس سركيس

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: سليم الحص

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

الرئيس: يتلى تقرير اللجنة المالية على مشروع موازنة عام ١٩٧٩.

فتلي التقرير التالي:

تقرير لجنة المالية والموازنة

دولة الرئيس، حضرة الزملاء المحترمين

تمهيد

أحالت الحكومة على مجلسكم الكريم مشروع الموازنة العامة والموازنة الملحقة لعام ١٩٧٩ بموجب المرسوم رقم ١٥٠٠ تاريخ ٢٠ أيلول ١٩٧٨. أحيل المشروع إلى لجنة المالية والموازنة فلم تتمكن من درسه إلا مع بداية هذا العام بعد أن انتهى طبع المشروع وتوزيعه على أعضائها وسائر النواب الكرام.

أيها السادة،

ان تدهور الوضع الأمني الداخلي خلال النصف الثاني من العام المنصرم انعكس سلبياً على مختلف أوضاع البلاد وجاء يزيدها سوءاً وتعقيداً.

وإذا ما أضيف إلى هذا الأمر استمرار الوضع المتفجر في الجنوب نتيجة عدم تنفيذ قراري مجلس الأمن الدولي رقم ٤٢٥ و٤٢٦ تنفيذاً كاملاً بسبب استمرار العدوان الإسرائيلي وتلبسه أشكالاً متعددة من الاحتلال، تبين لنا أي عام قد مضى وأي توجيه سياسي قد تركز وأي وضع اداري قد ساد وبالتالي أي عمل وانتاج قد تحققا.

في هكذا أجواء حضر مشروع الموازنة العامة لهذا العام. وإذا كانت الموازنة تعتبر عادة المرآة التي تعكس سياسات الدولة وخططها في مختلف القطاعات والحقول فأن مشروع الموازنة العامة لسنة ١٩٧٩ كان شبه خالياً من مثل هذه السياسات والخطط. لا نقول هذا على سبيل الانتقاد وإنما في سبيل تبيان الواقع الذي تأكد للجنة خلال درسها لمختلف أبواب الموازنة العامة بحضور الوزراء والمدراء العامين المعنيين.

الموازنة العامة والموازنات الملحقة:

بلغت الأرقام الإجمالية لمشروع موازنة عام ١٩٧٩، كما عدلتها اللجنة ٣،١٠٣،٩١٥،٠٠٠ ليرة لبنانية موزعة كما يلي:

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

ـ الموازنة العامة (الأجزاء الثلاثة) = ٢،٨٠٦،٠٠٠،٠٠٠

ـ موازنة المديرية العامة للبرق والهاتف = ١٨٨،٩١٥،٠٠٠

ـ موازنة مديرية اليانصيب الوطني = ٦٥،٥٠٠،٠٠٠

ـ موازنة مكتب الحبوب والشمندر السكري = ٤٣،٥٠٠،٠٠٠

المجموع = ٣،١٠٣،٩١٥،٠٠٠

وكان المشروع المحال من الحكومة قد لحظ الأرقام التالية:

ـ الموازنة العامة (الأجزاء الثلاثة) = ٢،٨٠٦،٠٠٠،٠٠٠

ـ موازنة المديرية العامة للبرق والهاتف = ١٨٨،٩١٥،٠٠٠

ـ مديرية اليانصيب الوطني = ٦٥،٥٠٠،٠٠٠

ـ موازنة مكتب الحبوب والشمندر السكري = ٤٣،٥٠٠،٠٠٠

المجموع = ٣،١٠٣،٩١٥،٠٠٠

ان مقارنة الأرقام أعلاه تظهر أن التعديلات التي أدخلت على المشروع لم تصب الأرقام المحالة على اللجنة بالنسبة للموازنات الملحقة، أما التعديلات التي طرأت على الموازنة العامة في أجزائها الثلاثة فهي لم تغير بالمجموع العام إذ أنها قد خفضت من احتياطي الموازنة، كما هو مبين في الجدول رقم ١.

يتضمن تقريرنا ثلاثة أقسام هي:

القسم الأول: الموازنة العامة

القسم الثاني: الموازنات الملحقة

القسم الثالث: مشروع قانون الموازنة

القسم الأول: الموازنة العامة:

بلغت أرقام الموازنة العامة في أجزائها الثلاثة كما أقرتها اللجنة ٢،٨٠٦،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل. مقابل ٢،٨٠٦،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل. كما أحيل من الحكومة، أي دون تعديل في المجموع النهائي. سنبحث تباعاً في نفقات هذه الموازنة وواردتها.

to obtain the original document, please contact Mr. Adrian Daher

أولاً: نفقات الموازنة العامة في أجزائها الثلاثة:

توزعت اعتمادات الموازنة العامة كما يلي:

ـ الجزء الأول: ١،٨٣٤٦٩٨٥٠٠ ل.ل. ونسبته من الموازنة العامة ٥١٪

ـ الجزء الثاني: ٧٢٤،٦٦٠،٥٠٠ ل.ل. ونسبته من الموازنة العامة ٢٥،٥٠٪

مجموع الجزأين = ٢٥٥٩٣٥٩٠٠٠ ل.ل. ونسبته من الموازنة العامة ٧٦،٥٠٪

ـ الجزء الثالث: ٢٤٦٦٤١٠٠٠ ل.ل. ونسبته من الموازنة العامة ٨،٩٪

المجموع: ٢٨٠٦٠٠٠٠٠٠ ل.ل. نسبته من الموازنة العامة ١٠٠،٠٠٪

ويبين الجدول التالي (جدول رقم ١ معدل) توزيع اعتمادات الأجزاء الثلاثة على مختلف أبواب الموازنة جدول رقم ١. الخ...

الرئيس: لدى الرئاسة اقتراح مقدم من بعض الزملاء النواب يطلبون فيه اقرار الموازنة العامة لعام ١٩٧٩ بمادة وحيدة.

يتلى الاقتراح

فتلي الاقتراح التالي

مادة وحيدة: صدق مشروع قانون الموازنة العامة وجميع الموازنات والملحقات والجداول المرفقة لعام ١٩٧٩ المحال إلى المجلس النيابي بموجب المرسوم رقم ١٥٠٠ تاريخ ٧٨/٩/٣٠ كما عدلته لجنة المالية والموازنة النيابية.

ويعمل بهذا القانون فور نشره

بيروت في ١٩٧٩/٣/٦

منير ابو فاضل ـ عبدو عويدات ـ ادمون رزق ـ أنور الصباح

الأب سمعان الدويهي ـ منيف الخطيب ـ جبران طوق

الأسباب الموجبة

بعد أن أشبعت لجنة المالية والموازنة مشروع االموازنة العامة ١٩٧٩ درساً وبما أنه لا يجوز أن نتأخر بإقرارها بعد الآن ولا سيما أنه سبق للمجلس النيابي أن صدق بمادة وحيدة عام ١٩٧٨ نظراً للظروف الاستثنائية التي تمر بها البلاد.

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

لذلك

نرجو من المجلس الكريم التصديق على موازنة عام ١٩٧٩ بمادة وحيدة.

الرئيس: الكلمة لحضرة النائب الأستاذ توفيق عساف

توفيق عساف: لدينا بعض الملاحظات على مشروع الموازنة العامة، فنرجو بأن تناقش الموازنة بنداً بنداً.

الرئيس: الكلمة لحضرة النائب الدكتور حسن الرفاعي

حسن الرفاعي: قبل البحث بالاقتراح، ألفت النظر إلى أنه وردت مادة في قانون الموازنة، يجب في رأيي أن تبقى فيه لثمانية أسباب. وكل سبب من هذه الأسباب كان لاخراج هذه المادة من قانون الموازنة. وأكتفي بذكر سبب واحد منها، وأترك البحث في الأسباب الأخرى إلى خارج الجلسة.

أقول، إن قانون الموازنة، يا دولة الرئيس، هو قانون سنوي يسقط وينتهي مفعوله بانتهاء السنة المالية، بينما قانون السلطة هو قانون يمتد مفعوله إلى أكثر من سنة، لا يجوز إطلاقاً إدراجه في متن قانون يسقط بنهاية السنة.

لذلك اقترح، أن تفصل هذه المادة، وتأتينا الحكومة بقانون منفصل يفصل المراد. وهذه المادة هي المادة السادسة عشرة التي تقول: «يجوز للحكومة في إطار خطة لبناء الجيش وبمراسيم تتخذ في مجلس الوزراء فتح اعتمادات لغاية ثلاثة مليارات ليرة لبنانية تحدد تغطيتها بقروض أو بموارد استثنائية».

وفيما يعود للاقتراح أقول:

أولاً، من الثابت في القانون، ومن المتعارف عليه في الاستمرار أن العرف يجب أن لا يخالف النص الدستوري، هذا من جهة ومن جهة ثانية القاعدة الأساسية تقول:

أي إذا جرى عرف مرة واحدة لا يصبح عرفاً، إلا إذا تكرر، وشروطه، أن توافق السلطة الإدارية والحكومية على استمرار العرف والالتزام به. لذلك، أقول ان المادة الثالثة والثمانين من الدستور صريحة كل الصراحة، تقول بوجوب التصويت على الموازنة بنداً بنداً. ولكن بالنسبة للظروف الراهنة أرى، كما يقال:

حتى لا نتقيد بعرف هو مخالف لصراحة المادة، اقترح، أن يقر المجلس بأنه اطلع على الموازنة مسبقاً، وبأنه يؤجل التصويت بنداً بنداً إلى نهاية قراءة المواد وتلاوتها. فإذا ما تليت الموازنة ووافق عليها المجلس مرة واحدة، مع اصراره المسبق على أن سكوته يعني تصويتاً على الموازنة بنداً بنداً، لصح الدستور، وصح الغاء العرف الذي يخالف الدستور، ووصلنا إلى الغاية التي نتوخاها باصرارنا على التصويت بمادة واحدة.

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

الرئيس: ان اقتراحك بصدد التصويت على الموازنة يعني التلاوة بدون مناقشة، أليس كذلك؟

حسن الرفاعي: نعم، نعم.

الرئيس: على كل حال، التلاوة بدون مناقشة من أي مشروع، والسكوت عن المناقشة عندما تتلى المواد دليل على الموافقة.

حسن الرفاعي: الشرط الأول الاقتراع على الموازنة وليس المناقشة، فالمناقشة هي الأبعد مدى.

الرئيس: اذن، الاقتراح الأبعد مدى هو مناقشة الموازنة، اقترحه الأستاذ توفيق عساف.

بطرس حرب: الاقتراح الأبعد مدى هو التصويت على الموازنة بمادة وحيدة.

الرئيس: القاعدة هي التصويت بنداً بنداً، والخلاف للقاعدة، هو من حيث المبدأ الأبعد مدى، وهو المادة الوحيدة. ولكن طرحت الرئاسة المادة الوحيدة كاقتراح. المناقشة الآن هي في صدد الاقتراح. الاقتراح الأبعد مدى عن اقتراح المادة الوحيدة هو اقتراح الأستاذ توفيق عساف.

الأستاذ توفيق عساف يقترح السير في مناقشة مشروع الموازنة والتصويت عليها بنداً بنداً من يوافق على هذا الاقتراح يرفع يده.

ـ أقلية ـ

الرئيس: سقط الاقتراح

اطرح اقتراح الدكتور حسن الرفاعي بصدد المادة السادسة عشرة من قانون الموازنة ووجوب حذفها من القانون.

تتلى المادة السادسة عشرة

فتليت المادة التالية:

«يجوز للحكومة في اطار خطة لبناء الجيش، وبمراسيم تتخذ في مجلس الوزراء فتح اعتمادات لغاية ثلاثة مليارات ليرة لبنانية تحدد تغطيتها بقروض أو بموارد استثنائية».

الرئيس: الكلمة لحضرة النائب الأستاذ خاتشيك بابكيان.

خاتشيك بابكيان: دولة الرئيس، حتى ولو كان غير مستحسن مناقشة رأي الزميل الدكتور حسن الرفاعي الذي نكن له كل محبة وتقدير، ولكن نرى أن رأيه بشأن المادة السادسة عشرة لا يستند إلى الواقع ولا إلى العرف البرلماني نحن منذ أكثر من عشرين سنة نضمن قانون الموازنة نصوصاً مختلفة، ولم يسقط أحد من هذه النصوص طيلة مدة العمل بالموازنة. وفي هذا المشروع، مشروع قانون الموازنة، يوجد أكثر من عشرة أو اثنا عشره نصاً لا تسقط بمرور الزمن، إنما هي كلها نصوص

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

مستمرة إذا اقريناها سيعمل بها لمدة لا نهاية لها. فلا أرى لماذا التمييز بين هذه النصوص وتلك التي تتعلق بالجيش التي أرى انها واقعة في محلها، فيما يتعلق بالعرف الذي اتبعناه في هذا المجلس منذ أمد بعيد.

لذلك اقترح أن نصرف النظر عن ملاحظة الزميل الدكتور حسن الرفاعي ونصوت على المشروع كما ورد.

الرئيس: الكلمة لحضرة النائب الأستاذ نصري المعلوف.

نصري المعلوف: دولة الرئيس، ملاحظة الدكتور حسن الرفاعي على المادة ١٦ صحيح. قانون الموازنة قانون سنوي ولهذا السبب آن لنا أن نسمع رأي الحكومة من الناحية القانونية. إني أخشى إذا صوتنا الآن على هذه المادة أن يسقط مفعولها في نهاية السنة، فلا يمكن إلا أن تفصل هذه المادة عن مشروع القانون وتقديم مشروع قانون منفصل بشأنها.

الرئيس: إذا كان ثمة رأي لأحد الزملاء لم يحظ بالموافقة أرى أن يطلب الكلام لمناقشة هذا الرأي.

والكلمة لحضرة الأستاذ رينه معوض المحترم.

رينه معوض: دولة الرئيس، الاقتراح الذي تقدم به الدكتور حسن الرفاعي لا يمكن أن نعتمده لسبب وحيد هو إذا صوتنا على مشروع القانون بمادة وحيدة كما عدلته لجنة المالية لا يمكن سحب هذه المادة من مشروع القانون، بل نريد التصويت عليه ككل.

نعود إلى أساس الموضوع. ان المواد الواردة في مشروع الموازنة لها صفة الاستمرارية ولا يمكن أن تعتبر ملغاة إلا بنص يرد في مشروع الموازنة القادمة أو بقانون على حدة.

أما فيما يتعلق بهذه المادة، وحتى لا يصير التباس. هذه المادة أتت من الحكومة، وأحيل هذا المشروع مع جزء الواردات وجزء النفقات بمرسوم اتخذ في مجلس الوزراء. وعندما نسأل الحكومة رأيها في هذا الموضوع لا يكون لسؤالنا أية فائدة لأن الحكومة هي التي أرسلت المشروع ووافقت عليه. أما المادة ١٦ فتقول بخطة لبناء الجيش هذه الخطة مشروطة بثلاثة بنود: وجود قانون جيش وهذا الذي حصل، وعسى أن نصوت عليه قريباً ثانياً: خطة يضعها مجلس الوزراء. ثالثاً: وجود اعتمادات...

(وهنا حصل جدال غير مفهوم بين الأستاذ نصري المعلوف والأستاذ معوض).

رينه معوض: دولة الرئيس، قلت ان لقانون الموازنة استمرارية، هناك مواد وضعت في قانون الموازنة سنة ١٩٤٩ ولم يزل معمول بها.

الرئيس: الدكتور حسن الرفاعي عندما أثار قضية المادة ١٦ لم يبحث بها من الوجهة القانونية لأن الموضوع

to obtain the original document please contact Mr. Adnan Daher

ليس وارداً على ما أظن بأن هناك التباس من ناحية التصويت على هذه المادة على مستوى دستوري أو قانوني لكن يرى الأستاذ حسن الرفاعي بما أن هذا الموضوع قد يتطلب خطة طويلة الأمد، أنه من الأفضل فصله عن الموازنة التي هي سنوية.

من الناحية الدستورية في مجال البحث في الموازنة على مادة من هذا النوع هو تصويت دستوري وغير قابل للالتباس.

الرئيس: الكلمة لحضرة الأستاذ ناظم القادري.

ناظم القادري: دولة الرئيس، من حظ الحكومة أن المادة: ٧ من الدستور لا تطبق.

في هذه المادة نتخلى عن صلاحياتنا التشريعية ونعطي الحكومة صلاحيات وضع خطة وأن تتخذ في مجلس الوزراء مراسيم وضع هذه الخطة وفتح اعتمادات لتغطيتها، بقروض أو بموارد استثنائية. والاستثنائية تعني فرض ضرائب، ويمكن أن تعني غير ضرائب. ان كلمة استثنائية كلمة شاملة حدودها. قولوا ما هي.

المادة ٨١ من الدستور نقول: تفرض الضرائب العمومية ولا يجوز احداث ضريبة ما وجبايتها إلا بموجب قانون شامل... يعني فرض الضرائب يقتضي صدور قانون من المجلس. ليقل لنا وزير المالية ما هي هذه الواردات الاستثنائية.

الرئيس: الكلمة لمعالي وزير المال.

وزير المال: دولة الرئيس، أعتقد أن هناك التباس حول قانونية هذه المادة.

يمكن أن تحصل مناقشة حول تطبيق هذه المادة. ويمكن للحكومة ضمن سنة ١٩٧٩ أن تفتح الاعتمادات اللازمة وتحدد الواردات الاستثنائية، أو يمكنها في السنين القادمة أن تفتح الاعتمادات. كل قانون موازنة يتضمن نصوص قانونية يتم تنفيذها على عدة سنوات. لا شك بأنها لن تكون بفرض ضرائب جديدة.

الرئيس: يمكن القول ان الواردات الاستثنائية غير مخالفة للدستور ويسجل في المحضر أن الواردات الاستثنائية لا تكون بفرض ضرائب.

الكلمة لحضرة النائب الأستاذ رينه معوض.

رينه معوض: جميع المشاريع تغطى في الجزء الثالث بموارد استثنائية أو بقروض.

الرئيس: الكلمة لحضرة النائب الأستاذ محمود عمار.

محمود عمار: سيدي، الأستاذ حسن الرفاعي قربي، ويوحي لي بأن حل المشكل هو الإشارة إليه في المحضر. وحتى لا نضيع الوقت نشير إلى ذلك في المحضر، وانتهى الأمر.

to obtain the original document, please contact M. Adnan Daher

الرئيس: الكلمة لحضرة النائب العقيد فؤاد لحود.

فؤاد لحود: أنا لا أتكلم في القانون إنما أتكلم من الناحية الفنية لا نقبل بفتح اعتمادات بثلاثة مليارات ليرة قبل أن نعرف هوية الجيش الذي سيكون.

أصوات: ضجيج واحتجاج.

الرئيس: ماذا تقصد بهوية الجيش؟ هوية الجيش «لبناني»

فؤاد لحود: قبل أن نعرف ما هي سياسة الحكومة في هذا الجيش هل ستصرف هذه الاعتمادات على طائرات أو على صواريخ.

ـ ضجيج وأصوات استنكار.

فؤاد لحود: عادة عندما ننفق مليارات للتسلح، وموازنة الدولة في عجز، تغطى هذه الاعتمادات بقروض وهذه القروض بماذا سنغطيها فيما بعد. هل بالهبات؟ وقبل أن نرتهن بثلاثة مليارات ليرة يجب أن نعرف إذا كان هذا الانفاق هو حسب خطة سياسية دفاعية وسياسة تسلح معينة، وعندها يرضى عنها هذا المجلس.

لذلك أوافق على رأي الدكتور حسن الرفاعي فيما يختص بالمادة ١٦ من قانون الموازنة.

الرئيس: الكلمة لحضرة النائب الأستاذ ادمون رزق.

ادمون رزق: دولة الرئيس، أريد أن أقول إنني لا أدخل في جدل مالي ولا في جدل فني، وأعتقد أن الموضوع قد حسم بما قاله الزميل رئيس لجنة المال والموازنة والزميل الأستاذ خاتشيك بابكيان. وبعد ذلك لا يمكن أن يكون هناك موضع شك قانوني حول هذا الموضوع. والموضوع في النتيجة ينحصر في ما تفضل به هذا المجلس من ناحية إثارة النقطة التي أدلى بها الدكتور حسن الرفاعي وأرجو أن يصار إلى التصويت فوراً.

الرئيس: الكلمة الأخيرة لحضرة الأستاذ زكي مزبودي المحترم.

زكي مزبودي: دولة الرئيس، علمنا التشريع المالي مدة خمس وعشرين سنة، وكنا دائماً نقول للطلاب ما يجري في لبنان وفي الخارج. النصوص الدستورية والقانونية كانت دائماً تقول ان ما يتضمنه مشروع قانون الموازنة يكون مرتبطاً بتنفيذ الموازنة ومع ذلك في جميع أنحاء العالم كان القانون يتضمن أحكاماً أخرى تعديلية للقوانين النافذة. هذا ما جرى في لبنان وما يجري في الدول الأوروبية، كنا ننتقد وبناء لهذه الانتقادات وجد قانون المحاسبة العامة سنة ١٩٦٢ وتضمن نصوصاً تقول انه لا يجوز أن يتضمن مشروع قانون الموازنة أحكاماً تتعارض مع أي قانون، مع ذلك استمر المجلس واستمرت الحكومة على تضمين مشاريع قوانين الموازنة نصوصاً تعديلية.

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

أنا أجد أنه إذا كانت هناك أسباب غير مالية يعني غير الاستمرار على ما جرى عليه العرف أن يقال السبب الحقيقي.

الرئيس: الكلمة لحضرة الدكتور البير مخيبر المحترم.

البير مخيبر: دولة الرئيس، انطلاقاً من مسؤوليتنا والزمن الذي نعيش فيه نحن والمواطنين بحاجة إلى الجيش، بحاجة إلى السلاح نريد أن نتخلص من...

الرئيس: هل نتكلم بالموازنة أو بغير موضوع.

والكلمة لحضرة النائب السيد بطرس حرب.

بطرس حرب: دولة الرئيس، لو طرح اقتراح التصويت بمادة وحيدة لكان وفرنا الكثير من المناقشة. الموضوع نوقش في اللجان المختصة وطرح اقتراحه الدكتور حسن الرفاعي وصوتت عليه اللجنة وردته. بموافقتنا على المادة الوحيدة نوع من التنازل عن صلاحياتنا. إذا فتحنا باب النقاش في مادة واحدة أنا عندي عشر مواد أريد أن أبحث بها. يقولون أن هناك مخالفة دستورية. ليس هناك مخالفة دستورية باعتبار أن العادة جرت بالتصويت على الموازنة بمادة وحيدة. لذلك اقترح رد اقتراح الدكتور رفاعي والاكتفاء بالمادة الوحيدة.

الرئيس: حسب الأصول لا تستطيع الرئاسة إلا أن تطرح على المناقشة المادة الوحيدة. ونحن نجتمع لأول مرة في هذه الجلسة العامة فلا يجوز أن نحرم أي نائب من ابداء اقتراح معين بأي مادة أو بأي أصول متبعة في اقرار الموازنة في الهيئة العامة، وللمجلس أن يقرر.

والكلمة لحضرة الدكتور حسن الرفاعي.

حسن الرفاعي: دولة الرئيس، لست بحاجة إلى التأكيد إنني من أكثر المتحمسين لبناء الجيش وإعطاء الجيش من المعدات ولو حرمت من نهاري «وقعتين» من أصل ثلاثة الموضوع دستوري قانوني بحت، اذكر حضرة الزملاء بأن المادة الخامسة والثمانين من الدستور جزمت بأنه لا يحق للحكومة أن تفتح اعتمادات إلا بقانون وباستثناء، وبحدود ١٥ ألف ليرة في كل بند على أن تعرض الأمر بعد أخذ قرار فتح الاعتماد على مجلس النواب.

ثانياً: الخطة. والخطة هي قانون، وقانون الخطة يجب أن يكون فيه خطة. فهل لمعالي وزير المال أن يقول لنا ما هي الخطة؟ هي وهم. نحن إذاً، نصدق على وهم لا نعرف كيف يكون. ومن يضمن لنا يا دولة الرئيس أن الحكومة باقية، وفي اطار ذهنيتها، مستمرة، لتضع خطة هي تفكر فيها اليوم. فقد تأتي حكومة ثانية فتغير ما فكرت به ونكون قد صوتنا على خطة موهومة باستمرار لحكومات قد تتغير وقد لا يكون معالي وزير المالية فيها ليرسم لنا هذه الخطة.

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

الأمر الثاني، هو وضع اعتمادات. وتقول المادة، لبناء الجيش. وقد صرح معاليه في اللجنة أن البناء يعني في هذه المادة شراء أسلحة. فمعنى ذلك أن واضع النص يريد أن يضع العربة قبل الحصان، لأنه حصر الخطة بشراء أسلحة، وقال بناء جيش، فهو يقر أنه يريد أن يبني الجيش، فكيف يشتري الأسلحة قبل أن يقر بما أقر به ويلزم نفسه بصنيعه، وهو بناء الجيش. سيبني الجيش. وهذا تصور. أنا لست مع هذا القول. ومن فمه ادينه، لأن ما قاله خال من الجيش، وهذا اقرار علني يكون في غير ما قصد، وأنا معه في القصد ولكن، فاتك التعبير يا معالي الوزير.

ثم، قانون الخطة يوجب التحديد الزمني. ومشروع المادة لم يحدد أي زمن، وبالتالي يوجب علينا أن لا نقول انه قانون خطة.

ثالثاً: سلطة المجلس النيابي بمراقبة عملية الجباية والانفاق في العلم الثابت، توجب الاطلاع على تفاصيل ما ينفق وتفاصيل ما ينفق، وفي أي سبيل، وأي موضوع، يجب أن تكون محدودة.

سيدي الرئيس ـ تقول الحكومة بالقروض. عند القول بفتح اعتمادات أن يكون الاعتماد، إن لم يكن متوفراً، فعلى أقل تعديل ثابت التوفر. فهل للحكومة أن تقول لنا اسم المصادر التي سنقترض منها.

الموارد الاستثنائية، وقد تفضل رئيس لجنة الإدارة والعدل وقال. يجب أن تعلن.

ولي عود على بدء لجهة قانون الموازنة. إذا أراد المجلس، الموازنة قانون واحد، موحد، هذا في علم المال وقد ردده أستاذ علم المال. وأن الدول تخالفه. ولكن، فإنه كان يقول أمراً بسيطاً، وهو، عند التصويت على قانون الموازنة ككل. يصوت المجلس على القول ان مقدمة قانون الموازنة هي قانون سار لأكثر من سنة، ولا يتعلق بمتن الموازنة. ويصح هذا القول. وشكراً.

الرئيس: حضرة الزملاء،

لدى الرئاسة اقتراح بقفل باب المناقشة. ووفقاً للنظام الداخلي وللمادة الثانية والستين منه تطرح الرئاسة قفل باب المناقشة في اقتراح الدكتور حسن الرفاعي. من يوافق على قفل باب المناقشة يرفع يده.

ـ أكثرية ـ

الرئيس: قبل المجلس يقفل باب المناقشة.

من يوافق على فصل المادة السادسة عشرة من قانون الموازنة وفقاً لاقتراح الدكتور حسن الرفاعي يرفع يده.

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

ـ أقلية ـ

الرئيس: سقط الاقتراح. وعلى أي حال، يسجل الأمر البديهي والذي لم يكن بحاجة إلى تصريح من الوزير المختص بشأنه هو أن الموارد الاستثنائية لا يمكن أن تشمل المصادر المنصوص عنها في الدستور، والتي تعتبر مخالفة دستورية. وفقاً للمواد الدستورية من المادة ٨١ حتى المادة ٨٥ ونصوت على اقتراح آخر للدكتور الرفاعي المتضمن تلاوة الموازنة دون مناقشة وكان المجلس قد صوت عليه من يوافق عليه يرفع يده.

ـ أقلية ـ

الرئيس: سقط الاقتراح

الكلمة لحضرة النائب الأستاذ علي الخليل.

علي الخليل: دولة الرئيس وردت في الموازنة اعتمادات لوزارة التصميم ونحن نعرف أن وزارة التصميم الغيت.

رينه معوض: هذه الاعتمادات الواردة في وزارة التصميم هي نفقات رواتب الموظفين الذين كانوا ملتحقين بوزارة التصميم. وهذه الاعتمادات موجودة شكلاً.

الرئيس: يتلى اقتراح التصويت على الموازنة بمادة وحيدة.

فتلي الاقتراح التالي

مادة وحيدة: صدق مشروع قانون الوازنة العامة وجميع الموازنات الملحقة والجداول المرفقة لعام ١٩٧٩ المحال إلى مجلس النواب بموجب المرسوم رقم ١٥٠٠ تاريخ ١٩٧٨/٩/٣٠ كما عدلته لجنة المالية والموازنة النيابية.

ويعمل بهذا القانون فور نشره.

الرئيس: من يوافق على المادة الوحيدة كما تليت يرفع يده.

ـ أكثرية ـ

الرئيس: قبلت المادة الوحيدة ـ التصويت على المادة بالمناداة بالأسماء فنودي على حضرة النواب بأسمائهم فخالف السادة توفيق عساف، حسن الرفاعي، وفؤاد لحود.

الرئيس: صدقت المادة الوحيدة بالأكثرية.

يتلى ملخص محضر الجلسة

فتلي الملخص التالي

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

المواضيع المبحوثة:

بحث وتصديق الموازنة العامة والموازنات الملحقة لسنة ١٩٧٩

بحث وتصديق مشروع قانون قطع حساب الموازنة العامة والموازنات الملحقة لسنة ١٩٧٥

بحث وتصديق مشروع قانون الدفاع الوطني، تصديق محضر الجلسة.

عقد مجلس النواب جلسته الاولى من العقد الاستثنائي الثاني ١٩٧٩ في الساعة الحادية عشر من قبل ظهر يوم الثلاثاء الواقع في ١٣/ آذار ١٩٧٩ برئاسة دولة الرئيس الاستاذ كامل الاسعد.

تغيب السادة: محمد يوسف بيضون، ملكون ابلغتيان، حميد دكروب، عادل عسيران، علي العبد الله، فريد سرحال، كاظم الخليل، أحمد اسبر، ادوار حنين، أمين الجميل، بيار حلو، ريمون اده، زاهر الخطيب، عزيز عون، كميل شمعون، موريس زوين، رشيد كرامي، عبد المجيد الرافعي، صالح الخير، طلال المرعبي، موريس فاضل، الياس الهراوي، البير منصور، حسن الميس، حسين الحسيني، عبد المولى امهز،

واعتذر السادة: ميشال ساسين، نديم سالم، بشير الاعور، انترانيك مانوكيان، سليم الداوود، جوزف سكاف، عبدالله الراسي، فؤاد غصن، باخوس حكيم، يوسف حمود، نجاح واكيم.

وتمثلت الحكومة بالسادة: بدولة رئيس مجلس الوزراء الدكتور سليم الحص، وأصحاب المعالي فؤاد بطرس، أسعد رزق، أمين البزري، فريد روفايل، صلاح سلمان، العماد فكتور خوري.

افتتح دولة الرئيس الجلسة وبعد تلاوة مرسوم تمديد الدورة الاستثنائية تلي اقتراح قانون بتصديق موازنة مشروع قانون الموازنة العامة وجميع الموازنات والملحقات والجداول المرفقة لعام ١٩٧٩ بمادة وحيدة فناقش المجلس بعض مواد قانون الموازنة وبعد أن تكلم فريق من السادة النواب بالموضوع وافق المجلس على قفل باب المناقشة ثم طرح الاقتراح على التصويت فصدقه المجلس بالاكثرية.

ثم طرح اقتراح بتصديق مشروع قانون قطع حساب الموازنة لعام ١٩٧٥ فصدقه المجلس بالاكثرية.

ثم طرح اقتراح بتصديق مشروع قانون الدفاع الوطني بمادة وحيدة فصدقه المجلس بالاجماع وتلي هذا الملخص.

ورفعت الجلسة في تمام الساعة الواحدة والنصف بعد الظهر بعد أن تقرر يوم الثلاثاء في ٢٠/ ٢/ ١٩٧٥ الساعة العاشرة والنصف صباحاً موعداً لانعقاد الجلسة المقبلة لانتخاب أعضاء اللجان.

الرئيس: هل من ملاحظة على صحة ملخص المحضر.

ـ سكوت ـ

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

الرئيس: صدق المحضر وارفع الجلسة

الجلسة المقبلة تكون في موعدها الدستوري يوم الثلاثاء المقبل لانتخاب أعضاء اللجان النيابية.

ورفعت الجلسة في تمام الساعة الواحدة والنصف بعد الظهر بعد أن تقرر يوم الثلاثاء في ٢٠/٣/١٩٧٥ الساعة العاشرة والنصف صباحاً موعداً لانعقاد الجلسة المقبلة لانتخاب أعضاء اللجان.

نائب رئيس المجلس

منير أبو فاضل

أمينا السر

طلال المرعبي

طارق حبشي

أمين عام المجلس النيابي

احسان أبو خليل

عن رئيس مصلحة المحاضر والجلسات

مارون كوكباني

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher